

المناظرة الملفوظة للتراشق	الشروط الازمة للترشح	الوثائق التي يتعين تقديمها	آخر أجل لتقديم الترشحات	عدد الخطط المعروضة للتناظر
19 17 أكتوبر 2018		<ul style="list-style-type: none"> <li>- مطلب ترشح نسخة مطابقة للأصل من قرار انتداب المترشح.</li> <li>- نسخة مطابقة للأصل من قرار تسمية المترشح في الرتبة الحالية.</li> <li>- نسخة مطابقة للأصل من القرار الضابط لآخر وضعية إدارية لمعني بالأمر(قرار آخر تدرج)</li> <li>- نسخة مطابقة للأصل من الشهادة العلمية (شهادة البكالوريا أو شهادة معادلة أو شهادة تكوينية منظرة بهذا المستوى/شهادة المرحلة الأولى من التعليم العالي أو شهادة معادلة أو شهادة تكوينية منظرة بهذا المستوى/شهادة الأستاذية أو الشهادة الوطنية للإجازة (نظام أمد) أو شهادة معادلة أو شهادة تكوينية منظرة بهذا المستوى/شهادة الماجستير أو شهادة معادلة )</li> <li>- تلخيص مفصل ومدعم بالحجج الازمة الخدمات المدنية وإن اقتضى الأمر للخدمات العسكرية التي قام بها المعنى بالأمر ويكون هذا التلخيص مضى من طرف رئيس الإدارة أو من ينوبه</li> <li>- نسخ مطابقة للأصل من شهائد المشاركة في الملتقى أو دورات التكوين المنظمة من قبل الإدارة منذ التسمية في رتبة راقن أو مستكتب إدارة.</li> <li>- نسخ من القرارات المتعلقة بالعقوبات التأديبية المسلطة على المعنى بالأمر أو الاستظهار بشهادة تثبت خلو الملف الإداري للمترشح من أي عقوبة تأديبية.</li> <li>- العدد التقييمي المسند من طرف الرئيس المباشر حسب الأنماذج المصاحب.</li> </ul>		<p><b>المنظرة الداخلية</b>          بالملفوظات للترفية إلى          رتبة كاتب تصرف بالسلك          الإداري المشتركة          للإدارات العمومية.</p>

#### ملاحظات هامة:

- يتولى الرئيس المباشر للمترشح إسناد العدد التقييمي طبقاً لبيانات بطاقة الأعداد المصاحبة ويتراوح هذا العدد بين الصفر (0) والعشرين(20) يعبر عن أداء العون للمهام المنوطة بعهده وانضباطه وإتقانه في أدائه لعمله
- يتعين على الرئيس المباشر وضع بطاقة إسناد العدد التقييمي في ظرف سري.
- يرفض وجوبا كل مطلب ترشح يصل بعد غلق سجل الترشحات.

وزير المرأة والأسرة والطفولة  
وكيل السن  
نزيهة العبيدي